

## تاج العروس من جواهر القاموس

فَدَاغَهُ كَمَنْعَهُ فِدَاغًا : شَدَّخَهُ وَشَقَّقَهُ يَسِيرًا وَرَضَّاهُ وَكَذَلِكَ تَدَاغَهُ  
ومنه حديثُ ابنِ سيرينَ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالْعُودِ فَقَالَ : كُلُّ مَا لَمْ  
يُفْدَغْ يَرِيدُ : مَا قَتَلَ بِحَدِّهِ فَكُلَّاهُ وَمَا قَتَلَ بِثِقْلِهِ فَلَا تَأْكُلَاهُ وَفِي  
حديثٍ آخَرَ : إِنَّ آتِهِمْ يُفْدَغُ رَأْسِي كَمَا تُفْدَغُ الْعِتْرَةُ وَيُرْوَى يُفْدَلَعُ  
وَيُثْلَعُ .

أَوْ هُوَ شَدَّخَ الشَّيْءَ الْمُجَوِّفَ كَحَبِيَّةٍ عَنَبٍ وَنَحْوِهِ وَقِيلَ : هُوَ كَسَّرُ  
الشَّيْءِ الرَّطْبِ وَشَدَّخَهُ .

وَفَدَاغَ الطَّعَامَ : سَغَّسَعَهُ بِالسَّمَنِ وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : كَيْفَ أَكَلْتَ  
الثَّرِيدَ ؟ فَقَالَ : أَصْدَغْتُ بِهَاتَيْنِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَأَفْدَغْتُ بِهِذِهِ يَعْنِي  
الإِبْهَامَ .

وَالْمِفْدَغُ كَمَنْبِرٍ : الْمَشْدَخُ يُقَالُ : رَجُلٌ مِفْدَغٌ كَمَا يُقَالُ : مِدْقٌ  
قَالَ رُوَيْبَةُ : .

" وَذَاقَ حَيَّاتُ الدِّوَاهِي اللَّدَّغِ .

" مِنْدِي مَقَادِيْفَ مِدْقٍ مِفْدَغٍ وَالْفَدَاغُ مُحَرَّرٌ كَقَدَّ : التَّوَاءُ فِي الْقَدَمِ  
عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْفَدَاغُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالْإِهْمَالُ  
أَكْثَرُ .

وَالْأَفْدَاغُ : مَاءٌ وَعَلَيْهِ نَخْلٌ بِجَدَلٍ فَطَانَ شَرُّ قِيَّ الْحَاجِرِ نَقَلَاهُ ياقُوتُ  
وَالصَّاعَانِيُّ .

وَأَنْفَدَغَ الشَّيْءَ : لَانَ عَنِ يُوسُفَ نَقَلَاهُ الصَّاعَانِيُّ .

فَرِغَ .

فَرِغَ مِنْهُ أَي : مِنَ الشُّغْلِ كَمَنْعَ وَسَمِعَ وَنَصَرَ الْأُولَى ذَكَرَهَا يُونُسُ  
فِي كِتَابِ اللَّغَاتِ وَهِيَ وَالثَّانِيَّةُ لُغَتَانِ فِي الثَّلَاثَةِ قَالَ الصَّاعَانِيُّ  
: وَكَذَلِكَ فَرِغَ بِالْكَسْرِ يَفْرُغُ بِالصَّمِّ مُرَكَّبٌ مِنْ لُغَتَيْنِ فُرُوغًا  
وَفَرَاغًا فَهُوَ فَرِغٌ كَكَتَفٍ وَفَارِغٌ أَي : خَلَا ذَرْعُهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :  
وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا أَي خَالِيًا مِنَ الصَّيْرِ وَمِنْهُ يُقَالُ : أَنَا  
فَارِغٌ وَقِيلَ : خَالِيًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مَنْ ذَكَرَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقِيلَ :  
فَارِغًا مِنَ الْإِهْتِمَامِ بِهِ لِأَنَّ الْإِهْتِمَامَ تَعَالَى وَعَدَّهَا أَنْ يَرُدَّهَا إِلَيْهَا وَرَجُلٌ

فَرَعٌ أَي : فَرَعٌ كَفَكَهَ وَفَاكِهِ وَفَرِهَ وَفَارِهَ وَمِنْهُ قِرَاءَةٌ أَبِي الْهُدَيْلِ  
وَأَصْبَحَ فُرُودٌ أُمٌّ مَوْسَى فَرَعًا .

وَفَرَعٌ لَهُ وَإِلَيْهِ كَمَنْعَ وَسَمِعَ وَنَصَرَ فُرُوعًا وَفَرَاغًا : قَصَدَ فَالْفَرَاغُ  
فِي اللُّغَةِ عَلَى وَجْهِينِ : الْفَرَاغُ مِنَ الشُّغْلِ وَالْآخِرُ : الْقَصْدُ لِلشَّيْءِ  
وَمِنَ الْآخِرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : سَنَفَرَعُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ لِأَنَّ تَعَالَى لَا  
يَشْغَلُهُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَي سَنَعْمِدُ وَاسْتَدَّ لَ بِقَوْلِ  
الْفَرَزْدَقِ : .

" وَلَمَّا اتَّقَى الْقَيْنُ الْعِرَاقِيَّ بِاسْتَهْفَرَعَتْهُ إِلَى الْقَيْنِ الْمُقَيِّدِ  
بِالْحِجْلِ قَالَ : أَي عَمَدَتُْ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ B ه : افْرُغْ إِلَى أَضْيَافِكَ أَي :  
اعْمِدْ وَاقْصِدْ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّخْلِي وَالْفَرَاغُ لِيَتَوَفَّرَ  
عَلَى قِرَاهُمُ وَالِاشْتِغَالَ بِهِمْ وَقَرَأَ قَتَادَةُ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالْأَعْرَجُ  
وَعُمَارَةُ الدَّارِعُ : سَنَفَرَعُ لَكُمْ بِفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى فَرَعٍ يَفَرَعُ وَفَرَعٌ  
يَفَرَعُ وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَعَيْسَى بْنُ عُمَرَ وَأَبُو السَّمَّالِ سَنَفَرَعُ بِكَسْرِ  
النُّونِ وَفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى لُغَةِ مَنْ يَكْسِرُ أَوْ لَ الْمُسْتَقْبِلِ وَقَرَأَ أَبُو  
عَمْرٍو أَيضًا : سَنَفَرَعُ بِكَسْرِ النُّونِ وَالرَّاءِ وَزَعَمَ أَنَّ تَمِيمًا تَقُولُ  
: نَعْلِمُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : فَرَعُ الرَّجُلُ فُرُوعًا أَي : مَا مِثْلُهُ قَضَى لِأَنَّ جِسْمَهُ خَلَا  
مِنْ رُوحِهِ .

وَالْفَرَعُ : مَخْرَجُ الْمَاءِ مِنَ الدَّلْوِ بَيْنَ الْعَرَاقِي وَكَذَلِكَ الثَّرَعُ  
وَجَمْعُهُمَا : فُرُوعٌ وَثُرُوعٌ كَالْفِرَاغِ كَكِتَابٍ وَهُوَ نَاحِيَةُ الدَّلْوِ الَّتِي  
تَصُبُّ الْمَاءَ مِنْهُ قَالَ الشَّاعِرُ : .

" كَأَنَّ شِدْقَيْهِ إِذَا تَهَكَّمًا .

" فَرُغَانِ مِنْ غَرَبَيْنِ قَدْ تَخَرَمَا وَقَالَ آخِرُ : .

" يَسْقِي بِهِ ذَاتَ فِرَاغٍ عَثُجَلًا